

برنامج شيخ الحارة والجريئة مع حسن شاكوش

خروج على أخلاقيات المهنة وانتهاكات قانونية



المرصد المصري للصحافة والإعلام

برنامج ميثاق

إعداد

أشرف راضي

أشرف عباس

تحرير

محمد عبد الرحمن

مراجعة

إسلام محمد

تصميم

إبراهيم صقر

محتويات

مقدمة.

أولاً: مكافحة حسن شاكوش ومحمد منير: سياق الأزمة.

ثانياً: المخالفات المهنية.

ثالثاً: المخالفات القانونية.

خاتمة وتوصيات.

مقدمة

ويشار إلى أن البرنامج في موسم 2020، والمسمى بـ "شيخ الحارة والجريئة" هو نسخة أكثر جرأة من المواسم السابقة، إذ تستخدم إيناس الدغدي، شخصيتها الجريئة والقوية ومكانتها الراسخة في عالم الفن والإعلام، لإخراج أفضل وأسوأ ما يخفيه ضيوفها. ويحتوي البرنامج على فقرات ومفاجآت جديدة تدفع الضيوف للحديث على طبيعتهم والبوح بأسرارهم بتلقائية، من خلال مجموعة منتقاة بذكاء من الأسئلة الشخصية والمهنية.

واستمر البرنامج في حلقاته الأولى بدون أي ضجة، لتأتي الحلقة الخامسة، وتضعه موضع الجدل وتجعله عرضة للإيقاف مرة أخرى نظرًا للانتهاكات المهنية وقانونية؛ فقد أثارت هذه الحلقة والتي استضاف البرنامج خلالها، المطرب الشعبي، حسن شاكوش، جدلاً واسعاً؛ حيث تضمنت إحدى فقراته ما يعد انتهاكاً صارخاً لمعايير مهنية الإعلام، ولقانون العقوبات المصري عندما أذاع الضيف بإلحاح من مقدمي البرنامج تسجيلاً لمكالمة تليفونية شخصية بينه وبين المطرب محمد منير.³

ومن ثم تأتي هذه الورقة لتستعرض أهم المخالفات المهنية والانتهاكات القانونية التي تضمنتها الفقرة، ثم تقترح عددًا من التوصيات لضبط الأداء الإعلامي لمثل هذه البرامج بما يتوافق مع المعايير المهنية والقواعد الأخلاقية الحاكمة لمهنة الإعلام، وكذلك القوانين المصرية.

تعرض القنوات الفضائية خلال رمضان عددًا من البرامج التي يقدمها المشاهير من النجوم، من بين هذه البرامج برنامج "شيخ الحارة والجريئة" الذي يذاع على قناة القاهرة والناس وتقدمه هذا الموسم 2020 المخرجة المصرية إيناس الدغدي.

يذكر أن برنامج شيخ الحارة، ظهر في نسخته الأولى عام 2017، وكانت تقدمه الإعلامية بسمة وهبة. وقد أثار برنامج "شيخ الحارة" جدلاً كبيرًا خلال السنوات السابقة، سواء من خلال وضعه العديد من ضيوفه في تريندات وسائل التواصل الاجتماعي، أو بما أثاره من مخالفات مهنية واضحة.

وفي إطار هذه المخالفات أصدر المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، في مايو من العام السابق (2019)، برئاسة مكرم محمد أحمد، قراراً بوقف برنامج شيخ الحارة الذي تقدمه الإعلامية بسمة وهبة لمدة شهر، وذكر المجلس الأعلى أنه قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦ مايو ٢٠١٩ بمنع بث برنامج شيخ الحارة لمدة مؤقتة لما ارتكبه من مخالفات بحلقة البرنامج المعروضة في ١٩ مايو، بالخروج على القيم والأعراف بشكل يحمل تمييزاً وخصوصاً في الأعراف واستخدام ألفاظ وعبارات مسيئة تتنافى مع حق الجمهور في مشاهدة إعلام هادف ومخالفة ميثاق الشرف المهني والأعراف المكتوبة¹؛ وقبلها بيوم واحد أعلنت نقابة الإعلاميين في 25 مايو 2019، إيقاف الفنانة بسمة وهبة، عن ممارسة النشاط الإعلامي؛ لحين تقنين أوضاعها بالنقابة، وعلى إثر ذلك تقدمت بسمة وهبة باستقالتها من قناة القاهرة والناس.²

أولاً

مكالمة حسن شاكوش

ومحمد منير:

سياق الأزمة.



قال المطرب الشعبي، حسن شاكوش، خلال حوارته مع الإعلامي أحمد موسى في 3 مارس الماضي، إن نجوم كبار تواصلوا معه ودعموه، وكان أبرزهم، محمد منير، مشيرًا إلى أن "منير" قال له: "أبناء إخواني بينماوا يحلموا بيك، وأنت الوحيد اللي تصلح تعمل أغاني لمصر، لأن الشعب حبك، ولك جمهور كبير"⁴. وفي أول تعليق له على ذلك قال محمد منير، خلال الحفل الذي أحياه الجمعه 6 مارس بأسوان: "إحنا عايزين نجيب فن يوصل الثقافة للغرب، هينفع نجيب مطرقة ومين ومش عارف إيه"⁵.

وفي 12 مارس، قال منير في تصريح صحفي، ردا على ادعاء شاكوش: "كل ما أستطيع قوله أن ذلك غير صحيح، ولم أتحدث معه، ولا أعرفه"، مضيفاً: "كل تركيزي حالياً منصب على عملي فقط، على أمل أن أقدم حاجات حلوة للناس خلال الفترة المقبلة"⁶.

وكانت هذه التصريحات هي ما دارت حولها الفقرة المشار إليها. إذ استفذ "شيخ الحارة" ضيفه "شاكوش" قائلاً له: "الكينج بقى أنت طالع في كل حقة تقول إنه حبيبيك وبتاع، طلع أتريق عليك في حفلة، وقال أنا مديش أفكاري للمستوى الثقافي ده". وهذا ما دعا "شاكوش" ليؤكد على أن منير تواصل معه، ليدعمه، وبالإحاح من "شيخ الحارة" قام "شاكوش" بعرض جزء من مكالمة "منير" التي قام بتسجيلها.

وكما ذكرنا فإن عرض مكالمة هاتفية بين شخصين على برنامج تلفزيوني هو انتهاك صارخ للمعايير المهنية والأخلاقية من ناحية البرنامج ومقدميه، وانتهاك صارخ من ناحية الضيف "شاكوش" في تسجيل وبت مكالمة دون علم صاحبها.

ثانيًا

المخالفات المهنية.



الأصل في موثيق الشرف المهنية، هي وضع إجراءات معززة تمكن ممارسي أي مهنة من الالتزام بالقانون وتعزيزه، فلا يمكن أن تكون هذه الموثيق قد أقرت شيئاً يخالف القانون نصاً وروحاً. وهذا الأمر واضح في المبدأ الأول من المبادئ المنصوص عليها في جميع الموثيق ومدونات السلوك التي تضعها الهيئات المعنية بمهنة الصحافة والإعلام.

وتؤكد هذه الموثيق على أهمية وعي والتزام الإعلاميين بأخلاقيات مهنتهم السامية وما تفرضه عليهم هذه المهنة من الحفاظ على خصوصية الأفراد والحفاظ على أسرارهم والعمل بحيادية ومهنية. وتفرض أخلاق المهنة على الإعلامي أن يقيم توازناً في ممارساته بين عدد من القضايا، مثل: السلطة والواجب؛ الحرية والمسؤولية؛ الحقيقة والتعددية والاختلاف؛ والصالح العام؛ واحترام الآخر. وهي مفاهيم فلسفية، من الصعب تجاوزها حين نتطرق إلى قضايا الإعلام، لكونها تساعد على إدراك 'المعنى' فلماذا نقوم بهذا العمل ولا نقوم بذلك؟ ما هي المحددات الكبرى لأفكارنا وسلوكنا؟ ما هي نوع القيم أو المسؤولية أو الأخلاق الواجب الالتزام بها في ممارسة الإعلام؟ ومن الذي يحددها؟ أين تبدأ وأين تقف حرية التعبير؟ كيف تضمن التعددية والاختلاف والعدالة والصحة؟

وبعيداً عن كل هذا، فإن الواقعة المشار إليها انتهكت المبادئ الأساسية والعامّة لأخلاقيات مهنة الإعلام، والتي تلخص في:

1- الصدق، باعتباره الدافع لأدبيات التعامل مع المادة الإعلامية: ورغم أن الحقيقة هي المحور وهي المحرك للإعلامي إلا أنه لا يجوز الوصول إليها من خلال الطرق الملتوية أو القصيرة المشوبة بما يخدش دقتها وصدقها وواقعيتها.

2- احترام الكرامة الإنسانية: ما يقتضي عرض الأخبار والصور بما لا يمس هذه الكرامة جماعية (فئة أو ثقافة أو دين) أو فردية (مثل عرض صورة شخصية أو أحاديث شخصية دون إذنه). ويقتضي هذا المبدأ استعمال وسائل قانونية سليمة للحصول على المعلومات، بحيث لا يجوز استعمال أساليب الخداع أو التوريط أو الابتزاز أو التلاعب بالأشخاص (مثل التسجيل أو التصوير غير القانوني).

3- النزاهة: وتعني تقديم الخبر والصور بنوع من الحياد وتجنب الخلط بين الأمور مثل: الخلط بين الخبر والتعليق أو التشهير، والخلط بين الصالح العام والصالح الخاص (الاعتبارات الذاتية). وتفيد النزاهة التجرد من الهوى والاستقلالية في العمل وعدم الخضوع لأي تأثير أو رقابة داخلية كانت أم خارجية من قبل الجمهور والضغط السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بجميع أشكالها.

4- العدالة: وما تقتضيه من توشي الحكمة في عرض الأخبار والصور والابتعاد ما أمكن عن أساليب المبالغة والتهويل والإثارة الرخيصة.

وتتضمن المادة الثامنة من مشروع ميثاق الشرف الإعلامي العربي، الذي أعدته لجنة الشؤون السياسية بجامعة الدول العربية، التزام الإعلاميون العرب بالصدق والموضوعية في نشر الأنباء والتعليقات، ويمتنعون عن اعتماد الوسائل غير المشروعة في الحصول على الأخبار والصور والوثائق وغيرها من مواد الإعلام، ويحافظون على سرية مصادر الأخبار إلا فيما يمس الأمن الوطني والقومي، ويعتبر الافتراء أو الاتهام دون دليل من الأخطاء الجسيمة التي تتعارض مع أخلاقيات مهنة الإعلام، ويلتزم الإعلاميون بنكذب أو تصويب الأنباء التي يثبت عدم صحتها.


كذلك انتهكت الفقرة -سالفة الذكر- القيم المهنية المتعلقة بمعايير جمع الأخبار والتي تشمل احترام الخصوصية للمواطنين، وتجنب خداع المصادر وتجنب تعارض المصالح. ورغم التحذير الذي وجهته مقدمة البرنامج من أن ضيفها يلجأ بشكل غير متعمد للتسجيل لكل من يتحدث معه تليفونياً بطريقة آلية عبر خاصية في أجهزة الهاتف حسبما زعم، إلا أنها شجعتة ومكنته من عرض مقطع مجتزأ من مكالمة تليفونية مع الفنان محمد منير، دون مراعاة للمعايير الأساسية لإذاعة ونشر الأخبار والتي تتمثل في الدقة والموضوعية والتوازن والشمول، ودون أن تكفل للطرف الآخر حق الرد.

إن المخالفة في الفقرة المذكورة، مثال فحسب لعشرات الوقائع التي تذخر بها وسائل الإعلام وتشكل تحدياً وانتهاكاً صارخاً لنصوص موثيق الشرف الصحفية الدولية والإقليمية والوطنية التي تؤكد أن الصحافة مسؤولة اجتماعية ورسالة وطنية، وتحت على الالتزام بالموضوعية والدقة المهنية العالية وعدم استغلال المهنة للحصول على مكاسب شخصية، والمحافظة على سرية مصادر المعلومات، والتحقق من الأخبار قبل نشرها، والابتعاد عن الأساليب الملتوية وغير المشروعة في الحصول على الأخبار والمعلومات.

ويتعين التصدي لهذه الظاهرة من أجل ضبط سلوك القنوات الفضائية كي لا تتحول إلى منصات للتشهير والابتزاز بغرض تحقيق مصالح خاصة للقائمين عليها والعاملين فيها ويجب في هذا الصدد تحديد المسؤوليات والإجراءات التي يجب اتخاذها في هذا الصدد.

ثُلُثٌ

المخالفات القانونية.



فيما يلي عرض موجز للمخالفات القانونية التي ارتكبتها شاكوش وفقاً لقانون العقوبات المصري.

1- تسجيل المكالمات التليفونية بدون علم الطرف الآخر، تعتبر جريمة وفقاً للقانون المصري إذ تنص المادة رقم 309 مكرر من قانون العقوبات على أنه: "يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة كل من اعتدى على حرمة الحياة الخاصة للمواطن وذلك بأن ارتكب أحد الأفعال الآتية في غير الأحوال المصرح بها قانوناً أو بغير رضاء المجني عليه". وتوضح الفقرة (أ) من المادة المذكورة أن من الحالات المذكورة تجريم كل من: "استرق السمع أو سجل أو نقل عن طريق جهاز من الأجهزة أيًا كان نوعه محادثات جرت في مكان خاص أو عن طريق التليفون". كما وضحت الفقرة طرق ارتكاب هذه المخالفة وأدواتها، التي من بينها تسجيل المكالمات التليفونية.⁷

2- يشترك كل من المذبةعة ورئيس تحرير البرنامج ومدير القناة في جريمة إذاعة ونشر تسجيل تم الحصول عليه بطريقة غير شرعية كما هو موضح في المادة 309 مكرر، إذ تنص المادة 309 مكرر على أن: "يعاقب بالحبس كل من أذاع أو سهل إذاعة أو استعمل ولو في غير علانية تسجيلاً أو مستنداً متحصلاً عليه بإحدى الطرق المبينة بالمادة السابقة أو كان بغير رضاء صاحب الشأن". ويعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن 5 سنوات كل من هدد بإفشاء أمر من الأمور التي تم التحصل عليها بإحدى الطرق المشار إليها لحمل شخص على القيام بعمل أو الامتناع عنه."

ورغم وضوح القانون، إلا أن الحديث الذي دار في البرنامج بين المذيعين وبين الضيف، يشير إلى جهلهم بهذه المادة وهو جهل ناجم عن تكرار مثل هذا الفعل عبر وسائل الإعلام وبتشجيع من الدولة التي أتاحت لبعض المذيعين الحصول على تسجيلات صوتية لمكالمات بين أطراف وإذاعتها، ورغم أن هذه التسجيلات قد تندرج في إطار الاستثناء المتعلق بالأحوال المصرح بها قانوناً، التي تجيز انتهاك حرمة الحياة الخاصة للمواطنين، إلا أن هذه الإجازة القانونية إنما تكون من أجل التحقيقات الجنائية وليس بقصد الإفشاء والتشهير، كذلك دأبت وسائل الإعلام الأخرى المستقلة والمعارضة على نشر تسجيلات مسربة لمحادثات تليفونية خاصة لمسؤولين أو شخصيات عامة بقصد التشهير وتشويه السمعة، كما احتوت أعمالاً درامية على حالات كثيرة لمثل هذا السلوك الذي يقدم في سياق يجعله يبدو كما لو أنه سلوكاً غير مُجَرَّم ولا يشكل انتهاكاً للقانون، لأنه غالباً ما تقدم في سياق السعي لإثبات اتهامات أشد. ومن الأمور التي تشجع على اعتبار هذا الأمر وكأنه سلوك عادي وغير مجرم بالقانون، أن أحداً لم يتقدم ببلاغ للجهات المسؤولة يطلب فيه محاكمة من تورطوا في هذه المخالفات القانونية.

خاتمة

تطرح الواقعة المذكورة عددًا من الإشكاليات فيما يتعلق بأخلاقيات المهنة وعدم الالتزام بها من قبل العاملين في المنصات الإعلامية المختلفة. فيما يلي عدد من التوصيات المقترحة لمعالجة هذه الإشكاليات وتعزيز العمل الإعلامي وتصويبه.

1- يجب على الإعلاميين الحصول على دورات متعلقة بأخلاقيات المهنة ومواثيق العمل الإعلامي، وضرورة التمسك بها والعمل على نشر مبادئها في أوساط الجيل الإعلامي الجديد من أجل خلق جيل واعي بالرسالة المجتمعية الخيرية للإعلام ودوره في بناء مجتمع قويم خالي من الأمراض المجتمعية العصرية. وهذه أمور تدرج في سياق الالتزام النابع من ضمير الإعلامي وأخلاقياته الشخصية.

2- يجب التأكيد على نبذ الإعلام المبتذل والابتزاز والمبالغة والتشهير واستنكار مظاهر النشر الإعلامي التي تقوم على استغلال الجريمة والجنس وانتهاك حرمة الحياة الخاصة للناس، والتصدي لهذه الممارسات لمنع إفلات مرتكبيها من العقوبة.

3- دعوة النقابات والاتحادات والمنظمات الصحفية الوطنية والإقليمية إلى الاضطلاع بمسئولية الرصد السريع للانتهاكات، وتشجيع المبادرات الخاصة بتعاون هذه المنظمات في إنشاء شبكة للرصد وتبادل المعلومات.

4- حث النقابات والاتحادات المهنية على تبني برامج تدريب و تثقيف مهنية خاصة تعالج موضوعات الثقافة القانونية وتشريعات الصحافة المحلية والإقليمية والدولية، والاهتمام بتنمية المهارات والقدرات المهنية بما يواكب تقنيات الاتصال الحديثة.

5- حث الهيئات الإعلامية، مثل الهيئة الوطنية للإعلام في مصر، على التصدي بحزم لمثل هذه الانتهاكات وإلزام المنصات الإعلامية باحترام القانون ومواثيق الشرف الوطنية، والعمل على تعزيزها وتفعيلها وتطويرها بما يضمن الارتقاء بأداء هذه المؤسسات ويصون الحقوق والحريات العامة.